والعلماء والعوام النهى عن المنكر ففى فعل يجب النهى عنه والانكار عليه كيف يجوز المساعدة
والقاء السرور فى قلب فاعله **ولشرب بعدها** اى بعد المائدة بمعنى بعد رفعها اى يستوى
فى عدم جواز القعود على المائدة بين ادارة الخمر عليها وبين الشرب بعد رفعها فان العازم
المصمم على الفسق فاسق وظالم **ولا يتناول شيئا من الطعام الحار حتى يبرده** لما فيه
الضرر بالمعدة والامعاء والاسنان كما بين فى كتب الطب ولانه صلى الله عليه وسلم
كان لا ياكل الطعام الحار ويقول انه غير ذى بركة وان الله لم يطعمنا حارا فابردوه
وقال ايضا رفعت البركة عن الثلاثة من الحار حتى يبرد ومن الغالى حتى يرخص ومما لم
يذكر اسم الله تع عليه **وليغطيه** اى يستر ظرف الطعام **بشئ** من الغطا **فانه** اى التغطية
وتذكير الضمير باعتبار كونها سترا وبعض الشارحين ارجع هذا الضمير الى التناول
فقال اى التناول بعد برودة الطعام بعد التغطية **اعظم بركة** وفى الستر منفعة
اخرى فانه ح لا يضره الشيطان ولا يقع فيه شئ **ويتعشى بشئ** وتنوينه للتقليل
اى ياكل العشا وان كان زمان اكله قليلا **ولا يترك العشا** بفتح العين المهملة طعام يؤكل
بعد الزوال كما ان الغدا بفتح الغين المعجمة طعام يؤكل قبله **فانه** اى ترك العشا **مهرمة**
اى سبب للهرم والضعف ومورث له كما جاء فى الخبر قطع العروق مسقمة اى سبب
للسقام وترك العشا مهرمة واراد بقطع العروق الفصد من غير حاجة والعرب
تقول ترك الغداء يذهب بشحم الكادة اى الالية **ويمقل الذباب الواقع فى الطعام الحار**
مقلا قال فى مختار الصحاح مقله فى الماء اى غمسه وبابه نصر وفى الحديث اذا وقع
الذباب فى الطعام فامقلوه فان فى احد جناحيه سما وفى الاخر شفا وانه يقدم السم
ويؤخر الشفاء والمص بقوله هذا اشار الى هذا الحديث وتقييد الطعام بالحار وان كان
عاما العله لدفع توهم تقذره لسرعة تاثيره **ثم يستخرجه** اى يخرجه فان باب الاستفعال
يجئ بمعنى الافعال الا ان فيه اى فى الاستفعال معنى الطلب امنه استخرجته اى لم ازل
اتلطف واطلب حتى خرج والاستفعال والافعال يجيئان بمعنى واحد كما ان التفعل يجئ
بمعنى الاستفعال ومنه ما قاله المص **ويأكل ولا يتقذره** اى لا يستقذره قال فى مختار
الصحاح القذر ضد النظافة وتقذرته واستقذرته اى كرهته وفى نظم الحديث
المذكور اختلاف والذى ذكرهو مختار صاحب مختار الصحاح وما نقله الصغانى فى
رواية ابى هريرة اذا وقع الذباب فى شراب احدكم فليغمسه ثم لينزعه وفى صحيح البخارى
اذا سقط الذباب وفى بعض الرواية اذا وقع الذباب فى شراب احدكم فليغمسه كله ثم
ليطرحه وباقى الحديث على ما ذكره الصغانى والشيخان فان فى احد جناحيه داء وفى
الاخر شفاء قال ابن الملك فى شرح هذا الحديث حمل الخطابى على ان الداء والشفا على الحقيقة

وقال

وقال لا يبعد فى حكمة الله تع ان يجمعهما فى جزء حيوان واحد كالعقرب يهيج من ابرتها السم
ويتداوى من ذلك بجرمها ويجوز ان يكونا مجازين لان الذباب يغمس احد جناحيه حين وقوعه
فتتنفر النفس من شربه فهذا كالداء واذا غمس كله يكون كسر النفس وهو كالشفا انتهى كلامه
ومن سنن الاكل ان يغسل يديه قبل الطعام لنفى الفقر وبعده لنفى اللمم قال فى مختار
الصحاح الم الرجل من اللمم وهو صغائر الذنوب قال الشاعر ٭ ان تغفر الذنوب تغفر جما ٭
واى عبد لك لا الما ٭ قال النبى صلى الله عليه وسلم الوضوء قبل الطعام ينفى الفقر وبعده ينفى اللمم
وفى رواية ينفى الفقر قبل الطعام وبعده ولان اليد لا تخلو عن تلوث فى تعاطى الاعمال فغسلها
اقرب الى النظافة والنزاهة ولان الاكل بقصد الاستعانة على الدين عبادة فهو جدير
بان يقدم عليه ما يجرى مجرى الطهارة من الصلاة كذا ذكر فى الاحيا وانما كان غسل اليدين
موجبا لنفى الفقر لانه قبل الطعام استقبال النعمة بالادب وذلك من شكر النعمة والشكر
يستوجب المزيد فينتفى به الفقر وروى عن سلمان رضى الله عنه انه قال قرأة فى التوراة ان
بركة الطعام الوضوء قبله فذكرت للنبى فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم بركة الطعام
الوضوء قبله والوضوء بعده كذا ذكر فى المصابيح **وصحة البصر** معطوف على النفى اى غسل اليد
بعد الطعام لنفى اللمم ولصحة البصر والادب فى غسل اليد قبل الطعام ان يبدا بالشباب
ثم بالشيوخ وبعد الطعام على العكس واذا غسل قبل الطعام لا يمسح يده بالمنديل بل يترك
حتى يجف ليكون اثر الغسل قائما عند الاكل كذا ذكر فى قاضى خان ويستحب مسح العين
ببلل اليد وفى قول المص وصحة البصر نوع اشارة الى هذا كما لا يخفى وروى ابو هريرة رضى
الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا توضاتم فاشربوا اعينكم الماء ولا
تنفضوا ايديكم فانه مراوح الشيطان قيل لابى هريرة رضى الله عنه انى الوضوء وغيره قال
نعم وفى غسل اليد تاخذ الاشنان باليمين وفى الخلال لا يزدرد ما يخرج بالخلال من الاسنان
وما يلوكه باللسان فلا باس به ويجب ان يعلم ان غسل اليد الواحدة او اصابع اليدين لا يكفى
لسنة غسل اليدين لان المذكور غسل اليدين وذلك الى الرسغ **ومن السنة ايضا ان
يذكر اسم الله تع عند الاكل** لما روى سلمان رضى الله عنه عن النبى صلى الله عليه وسلم
انه قال من سره ان لا يجد الشيطان عنده طعاما ولا مبيتا ولا مقيلا فليسلم اذا دخل
بيته وليسم على طعامه ذكره فى الترغيب ويبدا باسم الله فى اوله وبالحمد فى اخره ولو قال
مع كل لقمة بسم الله فهو افضل حتى لا يشغله الشره عن ذكر الله ويجهر به ليذكر غيره **ويدعوا**
عنده ايضا **بالخير والبركة فيه** اى فى الطعام وعن ابن عباس رضى الله عنهما عن النبى
صلى الله عليه وسلم اذا اكل احدكم فليقل اللهم بارك لنا فيه واطعمنا خيرا منه هذا اذا
كان الطعام غير لبن **فان كان لبنا فانه يدعو الله تع بالزيادة** فان رسول الله صلى الله عليه وسلم

قال فى شرح البخارى للكرمانى قال النووى اختلف
اصحابنا فى نفض الماء بيده بعد الوضوء والغسل
والغسل على اوجه اشهرها ان المستحب تركه
والثانى انه مكروه والثالث انه مباح يستوى
فعله وتركه هذا هو الاظهر المختار

زرد اللقمة يلعها وبابه فهم وكذا ازدرد فمغ
لا يزدرد ولا يبلع

لاك الشئ فى فمه علكه وبابه قال ولاك الفرس اللجام

مطلب اذا دخل بيته

Copyright © King Saud University